بغير محل النزاع الذي نحن فيه فان قلت هو يرد علي هذا الحصر لان هذه غير
قاطعة طريق وصلبت قلت الذي اذا انتقض العهد ملحق بقاطع الطريق
في احكام لا يبعد ان هذا منها علي ان ذاك صار حربيا واحكام الحربيين لا يقاس
عليها احكام المعصومين فان قلت قولكم لان المماثلة الخ انما ياتي علي القول
بتعيينها في القود اما المخير بينها اما الحبس محترما او المخير بينها وبين السيف
في القتل عمومي فلا ياتي عليه ذلك البحث قلت بل ياتي علي التخيير ايضا
لان القتل بالسيف لا يعين القود لانه يحتمله ويحتمل انه لنقض العهد والمد
انما هو ان قتلها بالسيف لا يدل علي خصوص كونه قودا وتاخير قتلها الي موت
بشر لا يدل علي القود ايضا لاحتمال انه لتحقق عظيم جنايتها وبهذا يعلم ان ما في
هذه القصة من قتلها بتقدير صحته لا يرد قول ايمتنا من اضاف انسانا
فقدم اليه طعاما فيه سم فاكل منه فمات لا قود عليه لان تناوله باختياره والمضيف
لم يلجئه الي اكله وذلك لانه لم يثبت انه صلي الله عليه وسلم قتلها بقيد كونه
قودا وبهذا الذي قررته يعلم تحقيق الناظم حيث نفي القصاص مع الملائمة
علي الروايات المتخالفة في ذلك فان قلت لا نسلم ان نفيه لذلك بل
لان ثبوته بقيد كونه قصاصا لم يصح والاصل عدمه قلت هذا
يحصل مدعانا ايضا لان ثبوته اذا لم يصح من اصله او بذلك القيد
فلا دلالة فيه للخصم بوجه وتخلق من النبي كريم من فهو معطوف
بحذف حرف العطف علي لم تقاصص حلا فالما يوهمه كلام الشارح انه استينا
اي انعم نعمة عظيمة فضلا مفعول مطلق كفرحت جذلا او مفعول
لاجله وهو الاولي لان المراد بالمن هنا ما ذكره الله تعالي بقوله عز قايلا فاما منا
بعد واما فداء من بتخليه سبيلهم بعد ان ملكهم المسلمون اي رفع الرق

عنهم

عنهم لاجل فضله اي احسانه العام عليهم وعلي غيرهم بلا عوض وعلي هذا
فمعني هذه العلة والعلة التي تليها المستفادة من اذ ان سنه معلل الشيئين
عموم احسانه صلي الله عليه وسلم عليهم وعلي غيرهم وخصوص كونه برا فيهم وعليه
فحرف العطف مقدر الثبوت ويصح ان تكون الثانية علة للاولي وابهامه
تعريفه فضلا عليهم غير موثر لانه لم يرد مطلق الفضل بل فضلا متعلقا بهم
سواء تعلق علي هوازن بمن او بفضلا اكتفا بقرينة السياق علي هوازن
قبيلة حليمة السعدية رضي الله تعالي عنها وهم اهل حنين المذكور في القران وهو
واد قريب من ذي المجاز السوق المشهور من اسواق الجاهلية بناحية عرفة
وبين ذلك الوادي وبين مكة نحو ثلاث ليال غزاهم رسول الله صلي الله عليه وسلم
عقب فتح مكة لما اتفقت اشراف هوازن وثقيف علي حربه صلي الله عليه وسلم
فخرج اليهم سادس شوال سنة ثمان في اثني عشر الفا العشرة جاوا بهم والفان من
طلقاء مكة ولما هزمهم صلي الله عليه وسلم قصد الطايف وامر ان يجعل بني
هوازن وغنايمهم بالجعرانة حتي ياتي اليهم وكان السبي وهو النسا والذراري
ستة الاف راس والابل اربعة وعشرين الفا والغنم فوق اربعين الفا واربعة الاف
اوقية فضة ولما رجع رسول الله صلي الله عليه وسلم من الطايف انتظر هوازن بضع
عشرة يوما ليقدموا عليه مسلمين فلم ياته احد فقسم الغنايم فجاوا مسلمين فقالوا
يا رسول الله انا اهل وعشيرة وقد اصابنا من البلا ما لا يخفي عليك فامنن علينا
من الله عليك وقام رجل من فخذ حليمة فقال يا رسول الله انما في الحظاير عماتك
وخالاتك اي من الرضاع لانهن قرابات حليمة وحاضناتك اللاتي كن يكفلنك
ولو انا ارضعنا الحارث بن ابي شمر او النعمان بن المنذر ثم نزل بنا بمثل
الذي نزل رجونا عطفه وانت خير المكفولين فقال صلي الله عليه وسلم ان

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)